

Distr.: Limited
11 October 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

اللجنة الأولى

البند 100 (ح) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: عقد دورة الجمعية
العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح

إندونيسيا: * مشروع قرار

عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها 75/49 طاء المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1994، و 70/50 واو المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1995، و 45/51 جيم المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 1996، و 38/52 واو المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 1997، و 77/53 ألف ألف المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 1998، و 54/54 شين المؤرخ 1 كانون الأول/ديسمبر 1999، و 33/55 ميم المؤرخ 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2000، و 24/56 دال المؤرخ 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2001، و 61/57 المؤرخ 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2002، و 71/59 المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 2004، و 60/61 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2006، و 29/62 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2007، و 66/65 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2010، و 49/72 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 2017، و 42/73 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2018، و 56/74 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 2019، و 44/75 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2020، وكذلك إلى مقرراتها 521/58 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2003، و 518/60 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2005، و 559/60 المؤرخ 6 حزيران/يونيه 2006، و 519/63 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2008، و 515/64 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2009، و 551/70 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2015،

وإنه تشير أيضا إلى أن الجمعية العامة عقدت ثلاث دورات استثنائية مكرسة لنزع السلاح في السنوات

1978 و 1982 و 1988، على التوالي، نظرا لوجود توافق في الآراء في كل حالة على عقد هذه الدورات،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.



الرجاء إعادة استعمال الورق

151021 141021 21-14582 (A)



وإن توضع في اعتبارها الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة التي اعتمدت بتوافق الآراء في أول دورة استثنائية مكرسة لنزع السلاح⁽¹⁾،

وإن توضع في اعتبارها أيضا الهدف الأساسي المتمثل في تحقيق نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة،

وإن تكرر الإعراب عن اقتناعها بأن عقد دورة استثنائية للجمعية العامة مكرسة لنزع السلاح يمكن أن يحدد منهاج العمل مستقبلا في ميادين نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار ومساائل الأمن الدولي ذات الصلة،

وإن تؤكد على أهمية تعددية الأطراف في عملية نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار ومساائل الأمن الدولي ذات الصلة،

وإن تشير إلى اختتام أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بدورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح إثر النظر في أهدافها وجدول أعمالها، واعتماد تقريره وتوصياته الموضوعية بتوافق الآراء،

وإن تشير أيضا إلى تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية والتوصيات التي تضمنها⁽²⁾،

1 - **تشير** إلى قيام الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بدورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح، الذي أنشأته الجمعية بموجب قرارها 66/65 ومقررها 551/70، والذي اجتمع في نيويورك في عامي 2016 و 2017، باعتماد التوصيات المتعلقة بأهداف وجدول أعمال الدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح بتوافق الآراء؛

2 - **تشير أيضا** إلى تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية والتوصيات الموضوعية الواردة فيه؛

3 - **تكرر الإعراب عن تقديرها** للمشاركين في الفريق العامل المفتوح باب العضوية لما قدموه من مساهمات ببناءة في أعماله؛

4 - **تشجع** الدول الأعضاء على مواصلة المشاورات بشأن الخطوات المقبلة صوب عقد الدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح؛

5 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والسبعين البند الفرعي المعنون "عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

(1) القرار د-2/10.

(2) A/AC.268/2017/2.